

مادة حقوق الانسان والديمقراطية

قسم الجغرافية / كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة ديالى

مدرس المادة

د. حيدر عبدالسلام محمد

مرحلة أولى / قسم الجغرافية

ثالثاً: حقوق الإنسان في عصر النهضة والعصر الحديث (١):

تميز عصر النهضة باضمحلال السلطة الدينية آنذاك وبروز سلطة الحكام والملوك، وقد ظهر اتجاه فكري يدعم سلطة الملوك ويجعلها مطلقة، وقد تزعم هذا الاتجاه (ميكافيلي) (في إيطاليا، و)بودان (في فرنسا) ٣، وأن حقوق الأفراد وحرّياتهم لم تنتعش في عصر النهضة؛ لاستبدال الاستبداد باستبداد من نمط آخر، إلا أنّ هذا الوضع قد أسهم في ظهور تيارات فكريّة قويّة، هاجمت سلطة الملوك المطلقة، وأخضعتهم لحكم القانون والمطالبة بحقوق الأفراد وحرّياتهم. وقد تمخض عن هذه التيارات نظريات تنادي بحقوق الإنسان وبيان مصدرها، وهي نظرية العقد الاجتماعي، ونظرية القانون الطبيعي، والنظرية الاقتصادية الحرة).

1. نظرية العقد الاجتماعي: يستند مصدر حقوق الإنسان إلى عقد أبرمه أفراد الشعب فيما بينهم، وعهدوا إلى الحاكم تولي الحكم بما يكفل الحقوق والحريات، والعقد الاجتماعي فكرة افتراضية تقوم على اتفاق بين الأفراد، انتقلوا بمقتضاه من الحياة القديمة التي لا يرغبون العيش فيها إلى حالة المجتمع السياسي المنظم) ٣، وقد تبنّى هذه النظرية كل من (موبز، و)لوك، و)روسو).
2. نظرية القانون الطبيعي: إنّ حقوق الإنسان وحرّياته تعد جزءاً من الطبيعة التي تسبق تكوين الدولة، وعلى الدولة حمايتها؛ لأنها أسبق منها في وجودها، كونها مرتبطة مع الطبيعة الإنسانية، حيث يقتصر دور الدولة على كفالتها وفقاً للقانون الوضعي الذي يعد أكثر عدالة كلما اقترب من فكرة القانون [الطبيعي وراعى حقوق الإنسان، ويعد فاقداً لعدالته كلما ابتعد عن القانون الطبيعي) ٤).
3. نظرية الاقتصاد الحر: إنّ حقوق الإنسان وحرّياته تنبع من نشاطه الاقتصادي الحر غير المحكوم بالقيود، وينبغي أن تترك حرية الفرد على حالها دون مساس، وإذا اقتضى الأمر يكون تدخل الدولة في حالات استثنائية على وفق مبدأ (دعّه يعمل دعّه يمّر)، ومن رواد هذه النظرية الفقيه (كينيه، و) (ادم سميث).

4. إنَّ شيوع هذه النظريات أدى إلى حصول ثورات كبرى ضد سلطان الملوك وتقليص سلطاتهم مقابل توسع الحقوق والحريات في مواجهة السلطة، ومن أهمها ثورة عام ١٦٨٨ ضد حكم آل ستيوارت (في بريطانيا، والثورة الأمريكية ضد الاستعمار البريطاني) ١٧٨٣- ١٧٦٥)، والثورة الفرنسية ضد حكم أسرة آل بوروبون (في فرنسا عام ١٧٨٩، التي أنتجت أول وثيقة رسمية لحقوق الإنسان، وهي إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لعام ١٧٨٩ لتكون إرثاً تاريخياً ثميناً، يُخلدُ نضال الإنسان في الدفاع عن حقوقه، فكان الإعلان مبدأً مثاليًا مشتركًا للحرية والمساواة والأخاء) (١) الفرع الخامس: حقوق الإنسان في الإسلام:

جاء الإسلام بثورة اجتماعية، استند حجر الأساس فيها على المبادئ الأخلاقية الفردية والجماعية؛ إذ تتركز تلك المبادئ - التي تمثل أساس القيم الروحية للمجتمع الإسلامي - على المساواة، والعدالة، والحرية، والإخوة (التضامن)، والرحمة، والتسامح، والحق في الكرامة الإنسانية، فقد أخذ الإسلام بمبدأ خلافة الإنسان في الأرض، والتي تفرض عليه المحافظة على المخلوقات الحية، والقيم الذاتية التي تشكّل أساس خلق البشر (٢).

وبهذا مثلت الشريعة الإسلامية قمة التطور الفكري لأصل نظرية حقوق الإنسان؛ إذ إنَّ ما جاء به الإسلام من مبادئ رئيسة وقيم أساسية وأهداف سامية نبيلة في مجال حقوق الإنسان يعدُّ ثورةً اجتماعيةً لا مثيل لها في تاريخ البشرية؛ فقد عُدتَّ الحقوق في الإسلام جزءًا أساسيًا من الشريعة الإسلامية، وتهدف إلى تحقيق العدالة والكرامة لجميع الأفراد، وتعد في الوقت نفسه حقوقًا إلهيةً مُنحت للإنسان لمجرد كونه إنسانًا، ولهذا توصف الحقوق بأنها حقوق أساسية ومقدسة، كونها جزءًا لا يتجزأ من الدين الإسلامي ومنظومته الأخلاقية، كما تسعى لتعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي بين مختلف فئات المجتمع (٣).

ولقد تتوعن مصادر حقوق الإنسان في الإسلام، متمثلة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وغيرها، ويلاحظ أنَّ الإسلام لا يميز في الحقوق الإنسانية بين شخص وآخر، إذ إنَّه يطبق المساواة والعدل، علاوة على موازنته في كفالاته لحقوق الإنسان بين مصلحة الفرد في صيانة حقوقه الأساسية، ومصلحة الجماعة في التجريم والعقود (١).

وبهذا يتجلى أهمية حقوق الإنسان في الإسلام في أنَّها تحمي حقوق الأفراد، وتضمن حريتهم وكرامتهم، فضلاً عن تحقيق الاستقرار الاجتماعي، وبناء مجتمع متماسك عن طريق ترسيخ قيم التعاون والتكافل، ونشر قيم الإسلام السمحة والإيجابية، مثل الرحمة والعدل والمساواة.

وبناء على ما تقدم تستمدُّ حقوق الإنسان في الإسلام قيمتها من تكريم هائل للإنسان، وتؤكد على أنَّ هذه الحقوق مكفولة للجميع دون تمييز، وأنَّها غير قابلة للتقييد أو الإلغاء، ولهذا تحكم حقوق الإنسان في حي المبادئ التي تحكم حقوق الإنسان في اللاء الإسلام المبادئ الأساسية الآتية: (١)

1. الشمولية: تشمل حقوق الإنسان في الإسلام جميع جوانب الحياة الإنسانية، سواء أكانت فردية أم اجتماعية أم سياسية.

2. التكامل: توصف حقوق الإنسان في الإسلام بأنها تتكامل مع الواجبات، حيث إن كل حق يقابله واجب.

1. الواقعية: تراعي حقوق الإنسان في الإسلام ظروف الزمان والمكان، وتتسم بالمرونة والتكيف.

2. التدرج: تتطور حقوق الإنسان في الإسلام مع تطور المجتمعات، وتأخذ بعين الاعتبار التغيرات الاجتماعية والثقافية.

3. التوازن: يسعى الإسلام إلى تحقيق التوازن بين حقوق الفرد ومصالح المجتمع.

4. الوسطية: الإسلام يدعو إلى الوسطية والاعتدال في كل الأمور، بما في ذلك حقوق الإنسان.

5. الرحمة والعدل: الإسلام يدعو إلى الرحمة والعدل في التعامل مع جميع الناس.

بهذا يتضح أن نظرية حقوق الإنسان في الإسلام تعدُّ نظريَّةً خاصَّةً تختلف عن نظريات الفك ر الوضعي المطروحة في أعلاه.

المطلب الثاني: الآليات الوطنية والإجرائية لحقوق الإنسان:

لا يكفي مجرد النص على الحقوق في نصوص الاتفاقيات من أجل ضمان ممارستها، وإنما يتوجَّب تنظيمها بموجب قوانين توفر الضمانات اللازمة لها في ضوء الفكرة الفاتونية السائدة (١)، وتمثل هذه الضمانات والآليات بالآتي:

الفرع الأول: الآليات الوطنية العامة لحقوق الإنسان:

تنوع الضمانات الوطنية العامة لحقوق الإنسان، والتي تتمثل بالآتي:

1- إدراج حقوق الإنسان في الدستور الديمقراطي وتضمينها.

يعدُّ الدستور القانونَ الأعلى والأسى في البلاد، وتخضع له جميع التشريعات الأخرى، ويعدُّ إدراج أو تضمين حقوق الإنسان في الدستور الضمانة الأولى لها؛ إذ يؤدي ذلك إلى تمتع هذه الحقوق بالسمو والعلو الذي تتمتع به نصوص الدستور بالشكل الذي يمنع من انتهاكها من قبل أي سلطة من السلطات العامة في الدولة.

ولقد أخذ دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ بهذه الضمانة، حيث خصص الباب الثاني من

لدستور للحقوق والحريات في هوك) ٤٧ - ١٤ (كنه كما بيئاً سابقاً .

2- احترام السلطات العامة للحقوق والحريات وتقييدها بالقانون:

يطلق مصطلح الدولة القانونية " على الدولة الذي ينفيد فيها الحكام باحكام القانون، لمّا في حالة فرض القانون على المحكومين دون الحكام، فلا ينطبق عليها هذا الوصف، وإنما توصف بأنها (دولة بوليسية)، اي :

يتجرّد فيها الحاكم من حكم القانون، ويطبّق على المحكوم (المواطن) فقط) ٢(، وأنّ التزام السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية بأحكام القانون يوجب احترام الحقوق والحريات، فلا يمكن حبس شخص أو توقيفه أو اعتقاله إلا بموجب قرار صادر من القضاء، ولا يمكن استحصال ضريبة أو رسم من الفرد دون قانون صادر

الفصل بين السلطات العامة في الدولة:

يقصد بالفصل بين السلطات أنّ السلطة التي تقوم بتشريع القوانين "السلطة التشريعية" تنفصل في ممارسة مهامها عن السلطة التي تنفذ القوانين "السلطة التنفيذية"، وكلتا السلطتين التشريعية والتنفيذية تفصلان عن "السلطة القضائية"، وبذلك تختلف جهة التشريع عن جهة التنفيذ وجهة القضاء، إلّا أنّ ذلك لا ينفى وجود تعاون نسبي بين السلطات الثلاث، حيث إنّ مبدأ الفصل بين السلطات يتضمّن زوال فكرة تركي السلطة بيد جهة واحدة أو شخص واحد، ويحل محلها توزيع السلطات بين السلطات الثلاث في الدولة، وهناك علاقة عكسية بين تركيز السلطات وكفالة الحقوق والحريات، فكلما توزعت السلطة وقّ تركيزها انتعشت فكرة الحقوق والحريات، وكلما تركزت السلطة كانت الحقوق عرضة للانتهاك) ٢(.

وارتبط مبدأ الفصل بين السلطات بالفيلسوف (مونتسكيو)، ونصّ عليه في الدساتير الديمقراطية، وقد تبنّى دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ هذا المبدأ، ممّا شكّل ضماناً جوهرياً نحو كفالة الحقوق والحريات) ٣(.

٤- استقلال القضاء:

يعد القضاء المستقل صورة من صور الدول الديمقراطية التي تزدهر فيها الحقوق والحريات، ونعني بالقضاء المستقل أن يتحرر القضاء من كافة القيود، ولا يخضع لتأثير أي جهة أو فئة أو حزب أو شخص مهما كان (زعيمًا أو جيهيًا أو ذا نفوذ)، فلا سلطان على القاضي سوى ضميره والقانون) ٤(، ويتحقّق استقلال القضاء إذا كان سلطة مستقلة تقف على قدم المساواة إلى جانب السلطتين التشريعية والتنفيذية دون تدخل أي من السلطتين في شؤونه، فضلاً عن عدم ممارسة القاضي لأي عمل سياسي أو حزبي، وكذلك عدم استجابة القاضي للتأثيرات أيّاً كان نوعها، حيث يطبّق القانون على الحاكم والمحكوم دون تمييز، ولهذا يؤديّ القضاء المستقل العادل النزاهة الدور الأكبر في حماية الحقوق والحريات من الانتهاكات .

مبدأ المواطنة:

يقصد بالمواطنة بأنّه مجموعة الحقوق والواجبات التي يلتزم بها الفرد نتيجة انتمائه لمجتمع معين، ففي التزامات متبادلة بين المواطن والدولة، وتمثّل المواطنة جزءاً أساسياً في نظرية حقوق الإنسان، حيث تعي المواطنة إلى الحفاظ على كيان الإنسان وحقوقه ضمن الثقافات الفكرية والدينية السائدة في المجتمعات التي

تعيش في هذه الأوطان، إذ إنّ أهمية المواطنة لا تقتصر على صيانة حقوق الإنسان فقط، بل تساهم في تنمية مقومات السلم الاجتماعي وتعزيز الوحدة الداخلية (١) .

وبهذا يحقق مبدأ المواطنة الصالحة أدوارًا متعددة في حماية حقوق الإنسان، باعتبار أنّ المواطنة تعزّز التماسك والوحدة بين أفراد المجتمع، بسبب شعور الجميع بالانتماء والمسؤولية تجاه بعضهم بعضاً، كما أنّ المواطنة تدعم التنمية المستدامة عن طريق المشاركة في الأنشطة المجتمعية، واحترام البيئة، والالتزام بالقوانين والأنظمة، كذلك تسعى المواطنة الصالحة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، عن طريق المساواة في الحقوق والواجبات، وتكافؤ الفرص للجميع، كما تساهم المواطنة في تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع من خلال احترام القانون، والتعاون مع السلطات، والعمل على حلّ النزاعات بالطرق السلمية .

وبناءً على ما تقدّم يفرض مبدأ المواطنة الصالحة على المواطن واجبات عدّة، منها: احترام حقوق الآخرين، والدفاع عن الحقوق الشخصية وحقوق الآخرين ومعتقداتهم وانتماءاتهم، ويمكن القول: إنّ المواطنة الصالحة واحترام حقوق الآخرين يعدّان وجهين لعملة واحدة، فالمواطن الصالح يدرك أنّ حقوقه الشخصية لا تنفصل عن حقوق الآخرين وواجباته تجاه مجتمعه، حيث إنّ المواطنة لا تعني مجرد الانتماء إلى الوطن فقط، بل تتجسّد في السلوكيات الإيجابية والمشاركة الفعالة في بناء المجتمع السليم والمزدهر .

بعبارة أخرى تتحقّق المواطنة الصالحة باحترام جميع حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير، وحرية الدين، وحق الخصوصية، والمشاركة الفعالة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية مجتمعاتهم، وذلك من خلال التصويت في الانتخابات، وكذلك المشاركة في الأنشطة التطوعية، وتقديم المقترحات البناءة، فضلاً عن الالتزام بالقوانين والأنظمة التي تحكم المجتمع، والتعاون مع السلطات في تطبيق هذه القوانين، مع التأكيد على ضرورة احترام التنوع والاختلاف في المجتمع، وأن يتعاملوا مع الآخرين بروح من التسامح والتعاون، انطلاقاً من المسؤولية الاجتماعية على المواطنين التي توجب عليه